

اسم المصدر :

الشرق الاوسط-طبعة القاهرة

التاريخ: 2006-10-21

رقم العدد: 10189

رقم الصفحة: 1

مسلسل: 3

رقم القصاصه: 1

زيادة عدد الأنظمة الأساسية للدولة في البلاد إلى 5 ضمن عملية الإصلاح الدستوري • ترحيب شعبي بالخطوة الجديدة

السعودية: نظام هيئة البيعة يسد ثغرات دستورية ويؤمن الاستقرار لعقود مقبلة

الرياض: بدر الخريف
وتركي الصهيل

قوبل «نظام هيئة البيعة» الجديد، وتعديل إحدى فقرات النظام الأساسي للحكم في السعودية، بترحيب واسع من قبل الشارع السعودي، والأوساط الرسمية، والفعاليات المختلفة في المجتمع، باعتبارها خطوة اصلاحية تؤمن الاستقرار للأجيال المقبلة.

وكانت «الشرق الأوسط» قد انفردت أمس بنشر نص النظام والتعديل.

ويختص

نظام هيئة

البيعة الجديد،

وبتنظيم الحكم

ومبايعة الملك

واختيار ولي

العهد في

البلاد، بما

يرفع عدد

الأنظمة

الأساسية

لسدولة

السعودية إلى

خمسة أنظمة، لتكون بذلك قد استطاعت سد ثغرات دستورية محتملة، وبالتالي تأمين الاستقرار لعقود مقبلة.

وعكس الأمر الملكي الذي أعلن عنه في مكة المكرمة فجر أمس والمتضمن إصدار نظام لهيئة البيعة، وتعديل إحدى فقرات النظام الأساسي للحكم، والتي تعد من أكثر فقرات النظام حساسية، ردود فعل إيجابية لدى أمراء ومسؤولين وأعضاء في مجلس الشورى، والذين اعتبروا إصدار هذا النظام، خطوة إيجابية في عملية الإصلاح الدستوري ونظام ولاية العهد في البلاد.

وأعلن عن تشكيلة النظام

الجديد، قرابة الساعة الـ3،30 فجر أمس في بداية نشرة الأخبار الأخيرة للتلفزيون الرسمي السعودي.

ووفقا للنظام الجديد الذي عدل الفقرة (ج) في المادة الخامسة من نظام الحكم في البلاد، فإن الدعوة تتم لمبايعة الملك، واختيار ولي العهد وفقا لنظام هيئة البيعة، وهو خلافا لما كان يعمل به في السابق، والذي كان يعطي الملك صلاحية اختيار ولي العهد، وإعقائه بأمر ملكي.

وجاء نظام هيئة البيعة الجديد، متماسكا في كافة مواده، وبينماي كامل عن أية اختراقات داخلية وخارجية، وليس لمجلس الوزراء أو الشورى حق

مداولته أو

إدخال أية

تعديلات

عليه. كونه

صدر بأمر

ملكي، وليس

بمرسوم

ملكي، كما

جرت العادة

في الأنظمة

الأساسية

الأربعة، وهي:

النظام الأساسي للحكم، ونظام مجلس الوزراء، ونظام مجلس الشورى، ونظام المناطق، إلا أن هذا الأمر لا يقلل إطلاقا من قوة الأنظمة الأربعة الأساسية الأخرى.

وسد نظام هيئة البيعة الجديد، الفراغ الدستوري في الفقرة (هـ) من المادة الخامسة من النظام الأساسي للحكم، والتي أعطت الصلاحية لولي العهد ممارسة سلطات الملك بعد وفاته بشكل مرحلي حتى تتم البيعة له، وعالجتها بشكل تخول هيئة البيعة بمبايعة ولي العهد، ملكا على البلاد، وفقا لهذا النظام، والنظام الأساسي للحكم.



الشرق الاوسط-طبعة القاهرة

اسم المصدر :

التاريخ: 2006-10-21 رقم العدد: 10189 رقم الصفحة: 1 مسلسل: 3 رقم القصاصة: 3



خادم الحرمين الشريفين خلال استقباله امس وفد المشاركين في لقاء مكة ونائب الرئيس العراقي (واس)